

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٥٠ لسنة ٢٠١٢

بتعديل نطاق الوحدات المحلية لمركزى الزقازيق وفاقوس بمحافظة الشرقية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢١ من نوفمبر ٢٠١٢ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الشرقية بجلسته

بتاريخى ٢٦/٥/٢٠٠٤ ، ٢٦/١/٢٠١١ ؛

وعلى قرارى محافظ الشرقية رقمى ٨٠٩٣ لسنة ٢٠١١ ، ٥٧١٧ لسنة ٢٠١٢

بإنشاء بعض الوحدات المحلية القروية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعدّل نطاق الوحدات المحلية لمركزى الزقازيق وفاقوس بمحافظة الشرقية ،

لتصبح على النحو الآتى :

أولاً - الوحدة المحلية لمركز الزقازيق ، ويشمل نطاقها :

مدينة الزقازيق (العاصمة) .

مدينة القنايات .

والوحدات المحلية لقرى : (أم الزين - الطيبة - شيبة النكارية - بنى عامر - شوبك بسطة -

بردين - العصلوجى - الزنكلون - بيشة قايد - شنبارة الميمونة - بهناباى - النحاس) .

ثانياً - الوحدة المحلية لمركز فاقوس ، ويشمل نطاقها :

مدينة فاقوس (العاصمة) .

والوحدات المحلية لقرى : (الصالحية - العزازى - الصوالح - الهيصمية -

أكياد البحرية - السماعنة - الغزالي - الديدمون - النوافعة - سودة - الدميين -

البيروم - بنى صريد - قنتير) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ المحرم سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٣ ديسمبر سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ هشام قنديل